

ARRASIKHUN JOURNAL

PEER-REVIEWED INTERNATIONAL JOURNAL

مجلة الرأسخون مجلة عالمية محكمة

ISSN: 2462-2508

Volume 8, Issue 4, December 2022

الإصدار الثامن، العدد الرابع، ديسمبر 2022



مجلة الراسخون

مجلة عالمية محكمة

ISSN:2462-2508

أبحاث الإصدار الثامن، العدد الرابع، ديسمبر 2022

أولاً: الدراسات الإسلامية	
البحث	صفحة
1. الهدايات القرآنية المستنبطة من الآيات (11-1) في سورة المؤمنون ودورها في بناء المجتمع الفاضل (دراسة تحليلية)	37-1
2. سورة البروج المقاصد والهدايات .. دراسة تطبيقية	59-38
3. التيه الإنساني من الهبوط إلى القروب في ضوء القرآن الكريم وعلم الاجتماع (دراسة تحليلية تطبيقية) ..	91-60
4. الإمام النووي رحمه الله - ومنهجه في شرح طيبة النشر (دراسة تحليلية)	114-92
5. التوثيق على الإيهام عند الإمام مالك (دراسة تطبيقية في كتاب الموطأ)	135-115
6. كتاب العزبة للملكية/ باب الطهارة (دراسة تأصيلية نقدية)	165-136
7. شروط القاضي وواجباته وحقوقه في الفقه الإسلامي	190-166
8. اتفاقية جنيف الرابعة في ضوء مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية	212-191
9. دور اللجان الخيرية بدولة الكويت في مواجهة الجوائح والأوبئة: الكورونا COVID-19	232-213
10. دعوة الطفل المسلم عقدياً وتعبدياً وأخلاقياً	256-233
11. الشيعة الرافضة في سريلانكا	282-257

ثانياً: الدراسات اللغوية	
البحث	صفحة
1. ما ورد من المفاعيل في العزب الستين دراسة نحوية دلالية	312-283
2. مدى تأثير أدوات الشرط النحوية على سياق الحديث النبوي في كتاب المجتبى للنسائي - كتابا الجهاد والنكاح	330-313
أنموذجاً (دراسة نحوية دلالية)	

ثالثاً: الدراسات التربوية	
البحث	صفحة
1. الذكاء الاصطناعي ودوره في اكتساب اللغة الثانية من منصة دوولينجو (Duolingo) تعلم اللغة العربية للمناطقين بغيرها - أنموذجاً	353-331
2. واقع ممارسة التقويم في تدريس رياضيات المرحلة المتوسطة في ضوء مهارات القرن الحادي والعشرين	376-354

أعضاء هيئة تحرير المجلة:



نائب رئيس المجلة: الأستاذ المشارك الدكتور/ الطيب مبروكي



مدير هيئة التحرير: الأستاذ المشارك الدكتور/ عبد الله يوسف



نائب مدير هيئة التحرير: الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد صلاح الدين أحمد فتح الباب



سكرتيرة المجلة: الأستاذة/ دينا فتحي حسين

محكمو أبحاث العدد (حسب الترتيب الأبجدي):

- الأستاذ المساعد الدكتور/ إبراهيم محمد أحمد البيومي
- الأستاذ المساعد الدكتور/ إبراهيم واني توهيالا
- الأستاذ المشارك الدكتور/ أمل محمود علي
- الأستاذ المشارك الدكتور/ أيمن محمد عايد
- الأستاذ المشارك الدكتور/ حساني محمد نور
- الأستاذ المشارك الدكتور/ خالد نبوي سليمان حجاج
- الأستاذ الدكتور/ داود عبد القادر إلفا.
- الأستاذ المساعد الدكتور/ سامي سمير عبد القوي.
- الأستاذ المساعد الدكتور/ سمير سعيد حسين العصري
- الأستاذ المشارك الدكتور/ الطيب مبروكي
- الأستاذ المشارك الدكتور/ عبد العالي باي زكوب
- الأستاذ المشارك الدكتور/ عبد الله يوسف
- الأستاذ المساعد الدكتور/ علي العايلي
- الأستاذ المشارك الدكتور/ المتولي علي الشحات بستان
- الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد إبراهيم محمد بخيت
- الأستاذ المساعد الدكتور/ محمد السيد إبراهيم البساطي
- الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد صلاح الدين أحمد فتح الباب
- الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد عبد الرحمن إبراهيم سلامة
- الأستاذ المشارك الدكتور/ وليد علي محمد السيد الطنطاوي
- الأستاذ المشارك الدكتور/ ياسر عبد الحميد جاد الله
- الأستاذ الدكتور/ ياسر محمد عبد الرحمن الطرشاني

التوثيق على الإبهام عند الإمام مالك "دراسة تطبيقية في كتاب الموطأ"

د. عائشة بنت عابد الهذلي

الأستاذ المساعد بقسم الشريعة

بكلية الشريعة والأنظمة بجامعة الطائف – المملكة العربية السعودية

a.iosh20@hotmail.com

الملخص

عنوان البحث: "التوثيق على الإبهام عند الإمام مالك دراسة تطبيقية في كتاب الموطأ" تناول هذا البحث الأسباب التي دعت الإمام مالك إلى الإبهام، كما تناول كشف اللثام عن الثقات الذين أبهمهم في الموطأ. قسم البحث إلى: مقدمة، وقسمين، وخاتمة. القسم الأول: النظري، ويشتمل على: تمهيد، وأربعة مباحث: الأول: أقوال العلماء في حكم التوثيق على الإبهام. الثاني: طرق الكشف عن الراوي الموثق على الإبهام. الثالث: أسباب التوثيق على الإبهام في الموطأ. الرابع: صيغ التوثيق على الإبهام في الموطأ. القسم الثاني: التطبيقي، ويشمل مبحث واحد: الكشف عن الثقات المبهمين في الموطأ، وفيه مطلبان: الأول: من أبهم بصيغة الثقة. الثاني: من أبهم بصيغة "من يثق به". النتائج: - تظهر أهمية الكشف عن الراوي الموثق على الإبهام لمعرفة حاله من التوثيق أو التضعيف للحكم على الحديث صحة وضعفا. - وردت في الموطأ صيغتان للتوثيق على الإبهام: (عن الثقة) وبلغ عددها (9) صيغ، و(سمعت من أثق به) وردت في موضع واحد. - كشف البحث عن سبع رواة وثقهم مالك على الإبهام.

الكلمات المفتاحية: التوثيق على الإبهام، الموطأ، الإمام مالك، الثقات المبهمين.

Abstract

Research Title: "Documentation on obscurity by Imam Malik, an applied study in Al-Muwatta" This research discussed the reasons that led Imam Malik to obscurity; it also dealt with revealing the veil about the trusted ones who obscured them in Al-Muwatta. The research included: introduction, two sections, and a conclusion. First Section: Theoretical, includes: a preface, and four topics: First: The sayings of scholars regarding ruling documentation on the obscurity. Second: Methods of detecting the narrator documented on the obscurity. Third: The reasons for documenting the obscurity in Al-Muwatta. Fourth: Forms of documentation on obscurity in Al-Muwatta. Second Section: The applied, includes one topic, uncovering the obscured trustworthy ones in Al-Muwatta, it has two requirements. First: Whom obscured by trust. Second: Whom obscured by "who are trusted". Findings: - The importance of detecting the documented narrator on obscurity is important to know his state of authentication or weakness, hence judge the hadith as correct or weak. There are two forms of documentation on obscurity in Al-Muwatta: (On trust) which are (9), and (I heard from whom I trust) appeared in one site. - The search revealed seven narrators trusted by Malik on obscurity.

KeyWords: Documentation on obscurity, Obscured trustworthy ones, Al-Muwatta, Imam Malik, AISHA ABED ALHOTHALI.

المقدمة

ولا غرو فقد حوى الكتاب جملة من الأسانيد التي وصفها العلماء بكونها أصح الأسانيد⁽³⁾.

إلا أنه -رحمه الله- ربما ضاق به مخرج الحديث، أو عَجَلَ به الاختصار، أو رأى مبرراً للإبهام، فروى عن الثقة ييهمه، وعن المبهمة يوثقه، وحسبك بتوثيق مالك!

فقد كان توثيقه عند العلماء معتبراً، وتعديله على الإبهام لأنصاره متبعاً، كيف لا؟! وقد كان معدوداً فيمن لا يروي إلا عن ثقة، ولذلك اطمئن الناس إلى توثيق ما ييهمه، ونسج بعضهم على منواله.

وقد رأيت أن أجمع هذه المواضع، وأبين الثقة الذي أبهمه مالك، وأميط اللثام عن ذلك الفارس، فأصرح باسمه، وأبين عن نسبه.

فتبعت من الموطأ المواضع أجمعها، والآثار أحصيتها، وسلكت مناهج العلماء أقفوها، في دراستها وبحثها، وسميته: "التوثيق على الإبهام عند الإمام مالك دراسة تطبيقية في كتاب الموطأ"

مشكلة البحث

سيجيب هذا البحث عن عدة تساؤلات، وهي:

ما مفهوم التوثيق على الإبهام عند العلماء؟

ما حكم التوثيق على الإبهام؟

ماهي طرق الكشف عن الراوي الموثق على الإبهام؟

ماهي أسباب التوثيق على الإبهام عند الإمام مالك في الموطأ؟

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد فقد هيا الله لهذا الدين علماء أمناء، وسادة حنفاء، حموا حياضه، وسعوا في نشر آثاره، وأخباره، ومن هؤلاء العلماء الذين حملوا راية الدين، وجهدوا في النصح والتعليم، وتنقيح السنة من الدخيل والأباطيل: إمام دار الهجرة مالك بن أنس ناهيك به شهرة، وذيع صيت!

فقد كان -رحمه الله- من أعلام الأمة، وأئمة العلماء، وكان حريصاً على تبليغ السنة للأجيال، وذبح الدخيل عن الأخبار، وكان متحرياً، مدققاً، لا يروي إلا عن ثقة حتى قال عنه ابن معين: كل من أخذ عنه مالك فهو من الثقات إلا عبدالكريم⁽¹⁾.

ولشدة تحريه، ودقة تنقيه، صفت أسانيده، وخلصت مسانيده، إذ كان يدقق في السماع، ويتحرى في الحديث، وينتقي من الرواة، وكان -رحمه الله- حبراً عالماً، وبحراً عابداً.

صنف الموطأ في أربعين عاماً يحمره، ويهذهبه، ويذهبه حتى كان أنظف الكتب إسناداً، وأحسنها سياقاً، وأصحها إطلاقاً في زمانه.

قال عنه الشافعي: ما أعلم تحت أديم السماء كتاباً أصح في العلم من كتاب الإمام مالك⁽²⁾.

(1) نقل قول ابن معين، محمد بن أحمد الذهبي، في "سير أعلام النبلاء". (ط3، مؤسسة الرسالة، 1405 هـ/ 1985 م) 7: 147.

(2) انظر: عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، "معرفة أنواع علوم الحديث". (بيروت: دار الفكر المعاصر، 1406 هـ -

1986م) ص: 18.

(3) انظر: محمد بن عبد الله الزركشي، "النكت على مقدمة ابن

الصلاح للزركشي". (ط1، الرياض: أضواء السلف، 1419 هـ

- 1998م) 1: 140.

المبحث الثاني: طرق الكشف عن الراوي الموثق على الإبهام.

المبحث الثالث: أسباب التوثيق على الإبهام عند الإمام مالك في الموطأ.

المبحث الرابع: صيغ التوثيق على الإبهام عند الإمام مالك في الموطأ

القسم الثاني: التطبيقي، ويشمل على مبحثين:

المبحث الأول: الكشف عن الثقات المبهمين في الموطأ، وفيه مطلبان.

المطلب الأول: من أبهم بصيغة الثقة.

المطلب الثاني: من أبهم بصيغة "من يثق به".

الخاتمة.

منهج البحث:

في جمع المادة العلمية:

أما المنهج الذي سأسير عليه-إن شاء الله تعالى- فهو

المنهج الاستقرائي، وذلك على النحو الآتي:

- جمعت الأحاديث التي اشتملت على صيغة التوثيق على الإبهام.

- اتبعت طرق العلماء في الكشف عن الثقة الذي

أبهم في تلك الأحاديث، وذلك بتتبع الطرق الأخرى

للحديث؛ للوقوف عليه مسمى في بعض الروايات، فإن لم

أظفر به رجعت إلى تنصيب العلماء عليه في كتب شروح

الموطأ، ونحوها، فإن لم أجد نصاً على ذلك تتبعته شيوخ

الراوي المبهم للوقوف تعيينه.

- فإن اختلفت نصوص العلماء في تعيين الراوي

المبهم رجحت بينها، واعتمدت ما أراه صواباً.

- ترجمت للرواة الواردة أسماؤهم في إسناد الموطأ.

ماهي صيغ التوثيق على الإبهام عند الإمام مالك في الموطأ؟

أهمية البحث:

تظهر أهمية الموضوع في:

1- العناية بجمع صيغ التعديل على الإبهام الواقعة عند الإمام مالك، والكشف عنها، فيزول بذلك الإبهام، مما يؤثر في قبول الحديث أو رده.

2- إبراز جهود العلماء في كشف الثقات المبهمين عند الإمام مالك.

3- معرفة أحوال الثقات المبهمين الذين كشف البحث عن أعيانهم.

حدود البحث ومجالاته:

اقتصرت البحث على أحاديث الموطأ التي عبر فيها الإمام مالك بصيغة التوثيق على الإبهام.

أسباب اختيار الموضوع:

1- أهمية الكشف عن الثقات المبهمين في موطأ الإمام مالك، وما يترتب عليه من قبول الحديث أو رده.

2- ما لهذا الموضوع من قيمة علمية تبرز أهميته.

3- المشاركة في خدمة كتب التراث.

خطة البحث

اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى: مقدمة، وقسمين، وخاتمة.

القسم الأول: النظري، ويشتمل على: تمهيد، وأربعة مباحث:

تمهيد عن مفهوم التوثيق على الإبهام.

المبحث الأول: أقوال العلماء في حكم التوثيق على الإبهام.

- أن بعض الأسماء المبهمة وردت مصرح بها في الطرق الصحيحة التي رويت في غير الموطأ، وبعضها لم يرد إلا من طريق مالك مبهما ولكن يعتمد على توثيقه لتحريره.

- قد يقاس القول بالتعديل في هذه الأمثلة على تصحيح ما علقه البخاري بصيغة الجزم.

والدراسة الثانية بعنوان: قول الإمام مالك في موطئه "حدثني الثقة" جمع ودراسة، لمصطفى أبو زيد رشوان، بحث محكم في مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالقاهرة، سنة 2018م.

واشتملت على المباحث الآتية:

○ المبحث الأول: آراء النقاد في مسألة التعديل على الإجماع.

○ المبحث الثاني: الأحاديث التي قال فيها الإمام مالك "حدثني الثقة".

ثم ذكر النتائج التي توصل إليها البحث، وأهمها:

- عدد الأحاديث التي قال فيها مالك "حدثني الثقة": ثلاثة عشر حديثاً منها ستة مرفوعة، وأربعة موقوفة، وثلاثة مقطوعة.

- عبر مالك في أحد عشر حديث منها بقوله: "حدثني الثقة"، وفي اثنين بقوله: "عن من يثق به"

- تكلم ابن عبد البر عن خمسة أحاديث منها فقط.

- عدد روايات الموطأ الكثيرة لم يطبع منها إلا ست روايات.

- الأصح أن التعديل على الإجماع لا يكفي في توثيق الرواة.

- بينت معاني الألفاظ الغريبة.

الدراسات السابقة:

نظراً لشهرة موطأ الإمام مالك، وجلالة قدر مؤلفه، فقد اعتنى به العلماء والباحثين قديماً وحديثاً، وذلك معلوم مشهور، وأما مسألة التعديل على الإجماع عند الإمام مالك في الموطأ فهي مسألة دقيقة لم يتعرض لها فيما أعلم أحد، ولكن بعد الانتهاء من البحث عثرت على دراستين في الموضوع نفسه، ومن باب الأمانة العلمية أثبتتهما في الدراسات السابقة، وإلا فإني لم أطلع على واحد منها إلا بعد تمام البحث:

الدراسة الأولى بعنوان: (التعديل على الإجماع في الموطأ)، لبثينة البرني، بحث محكم، مجلة المشكاة، جامعة الزيتونة، سنة 2017م.

وجاءت في العناوين التالية:

○ دقة الإمام مالك وتميز منهجه في اختيار الرواة.

○ التعديل على الإجماع وآراء العلماء فيه.

○ أحاديث الموطأ التي ورد فيها التعديل على الإجماع.

وانتهت إلى النتائج الآتية:

- على فرض أن بعض الرواة الذين أجهم مالك ممن تكلم فيهم فلا شك أن الإمام مالك قد انتقى من أحاديثهم، شأنه في ذلك شأن صاحبي الصحيحين.

- ندرة الأحاديث التي عدل فيها مالكا راويا على الإجماع 8 أحاديث فقط

- أن من أجهمهم مالك فهو يرضاهم ولو كان شاكا فيهم لا طرحهم ولم يرو عنهم مطلقاً، وفي رواية مالك ترجيح لجانب توثيق الراوي المختلف فيه.

- الرواة الذين وصفهم مالك بالثقة، هم: (ثم سرد أسماءهم)، وذكر أنه عرف منهم ثمانية، وتردد في ثلاثة، ولم يهتد لاثنتين.
 - من عرفته ممن قال عنه مالك "حدثني الثقة" (ثم سرد أسماءهم).
 - بينما جاء هذا البحث في الأقسام الآتية:
 - القسم الأول: النظري، ويشتمل على: تمهيد، وأربعة مباحث:
 - المبحث الأول: أقوال العلماء في حكم التوثيق على الإبهام
 - المبحث الثاني: طرق الكشف عن الراوي الموثق على الإبهام
 - المبحث الثالث: أسباب التوثيق على الإبهام في الموطأ.
 - المبحث الرابع: صيغ التوثيق على الإبهام في الموطأ.
 - القسم الثاني: التطبيقي، ويشمل على مبحث واحد:
 - المبحث الأول: الكشف عن الثقافات المبهمين في الموطأ، وفيه مطلبان.
 - المطلب الأول: من أجه بصيغة الثقة.
 - المطلب الثاني: من أجه بصيغة "من يثق به".
 - واشتمل البحث النتائج التالية:
 - تظهر أهمية الكشف عن الراوي الموثق على الإبهام لمعرفة حاله من التوثيق أو التضعيف؛ للحكم على الحديث صحة وضعفا.
 - وردت في الموطأ صيغتان للتوثيق على الإبهام:
- الأولى: (عن الثقة) وبلغ عددها (9) صيغ.
- الثانية: (سمعت من أثق به) وردت في موضع واحد.
- كشفت البحث عن سبع رواة وثقهم الإمام مالك على الإبهام.
- وبهذا يظهر الاختلاف بين هذا البحث والدراستين السابقتين، وإن كان الموضوع واحداً، وقد بلغ مجموع أحاديث هذا البحث (عشرة) أحاديث، في حين بلغت أحاديث بحث بثينة البرني (ثمانية) أحاديث، وبلغت أحاديث بحث مصطفى أبو زيد (ثلاثة عشر حديثاً)، بالإضافة لاختلاف طريقة تناول الموضوع، بين هذه الأبحاث جميعاً، مما يشهد بعدم الاطلاع على هذه الدراسات إلا بعد الفراغ من البحث، وكتابة نتائجه.
- وكما هو معلوم فإن تعدد الدراسات حول موضوع ما، لا يضر البحث، ما دام اتسمت الدراسات بالأمانة العلمية، والنزاهة الأدبية، وإنما يقوي جانب البحث، ويؤكد صحة نتائجه.
- ومن الدراسات المعاصرة حول الموطأ: مراسيل الموطأ وبلاغاته بين ابن عبد البر وابن الصلاح، عبد العزيز فارح، بحث محكم في مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الأول، 1995م.
- منهج الإمام مالك في الموطأ، صباح زخني/رسالة ماجستير، جامعة الزيتونة، المعهد الأعلى لأصول الدين، عام 1997م.
- تمهيد عن مفهوم التوثيق على الإبهام.
- يقصد به توثيق الراوي المبهم بأي لفظ كان من ألفاظ التوثيق.

قال البزدوي: إذا أجمع الراوي المروي عنه، وأثنى خيرا عليه، كأن قال: حدثني الثقة، أو أخبرني من لا أتهم، أو سمعته عن عدل، صحت الرواية، وكان الخبر مقبولا⁽⁵⁾.

القول الثالث:

القبول بشرط أن يكون القائل لذلك عالما فيجزئ في حق من يوافقه في مذهبه، لا غيره، كمالك، والشافعي، على ما اختاره بعض المحققين أمثال: ابن الصباغ، والرافعي؛ لأنه لا يورد ذلك احتجاجا بالخبر على غيره، بل يذكر لأصحابه قيام الحجة عنده على الحكم، وقد عرف هو من روى عنه ذلك⁽⁶⁾.

القول الرابع:

التفريق بين من يعرف عنه أنه لا يرسل إلا عن ثقة، فيقبل، فإن لم يكن كذلك فلا، واختار هذا القول العلائي⁽⁷⁾، وهو المنصوص عن أحمد⁽⁸⁾.

قال العلائي: المختار أن من كان معروفا عنه أنه لا يرسل إلا عن ثقة، فإن مرسله يقبل، ومن لم تكن عادته كذلك،

وهو ما يعبر عنه علماء الحديث، بقولهم: أن يقول الراوي: حدثني الثقة⁽¹⁾.

المبحث الأول: أقوال العلماء في حكم التوثيق على الإجماع.

اختلف العلماء في قبول التوثيق على الإجماع على خمسة أقوال:

القول الأول:

الرد مطلقا، ذهب إلى ذلك جمهور المحدثين وبعض الأصوليين أمثال: الخطيب البغدادي، وأبو نصر بن الصباغ، وأبو بكر الصيرفي، والماوردي، والرويان، أنه لا يكفي التوثيق على الإجماع من دون ذكر المعدل⁽²⁾.

وعلل الخطيب البغدادي ذلك بأنه قد يكون ثقة عنده، ضعيف عند غيره⁽³⁾.

القول الثاني:

القبول مطلقا كما لو عينه، وهو قول الحنفية⁽⁴⁾.

(1) انظر: أحمد بن علي البغدادي، "الكفاية في علم الرواية". (المدينة المنورة: المكتبة العلمية). 373، الشهرزوري، معرفة أنواع علوم الحديث، 110، خليل بن كيكليدي العلائي، "جامع التحصيل". (ط2، بيروت: عالم الكتب، 1407هـ - 1986م). 85.

(2) انظر: البغدادي، الكفاية في علم الرواية، 373، العلائي، جامع التحصيل، 85، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث". (ط1، مصر: مكتبة السنة، 1424هـ / 2003م). 2: 37، محمد بن إسماعيل الصنعاني، "توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار". (ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1417هـ / 1997م). 1: 131.

(3) انظر: البغدادي، "الكفاية في علم الرواية"، 373.

(4) انظر: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، "تدريب الراوي في

شرح تقريب النواوي". تحقيق: أبي قتيبة، نظر محمد الفاريابي (دار طيبة)، 1: 366.

(5) انظر: عبد العزيز بن أحمد بن محمد البخاري (ت730هـ)، "كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي". تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر. (ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1418هـ / 1997م)، 3: 9.

(6) انظر: ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، 110.

(7) العلائي، "جامع التحصيل"، 85.

(8) عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، "شرح علل الترمذي". تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد. (ط1، الزرقاء: مكتبة المنار، 1407هـ - 1987م)، 1: 376.

عند غيره، فربما لو سماه عرف بخلاف ذلك، وقد يكون انفراد بتعديله كما وقع للإمام الشافعي في إبراهيم بن أبي يحيى، فقد قال عنه الإمام النووي: إنه لم يوثقه غير الشافعي، وهو باتفاق المحدثين ضعيف، بل إضراب الراوي عن تسميته ريبة توجب في القلب تردداً⁽⁵⁾.

المبحث الثاني: طرق الكشف عن الراوي الموثق على

الإبهام

طرق الكشف عن الراوي المعدل على الإبهام هي نفسها طرق الكشف عن الراوي المبهّم، وهي:

- 1- أن يرد مسمى في بعض الروايات⁽⁶⁾.
- 2- أن ينص أحد الأئمة على تعيين المبهّم في هذه الرواية المعينة⁽⁷⁾.

- 3- يمكن اكتشاف المبهّم عن طريق تتبع شيوخ الرجل المبهّم⁽⁸⁾.

وروى الآبري عن بعض المحدثين أنه يعرف مراد الإمام الشافعي بالثقة بالشيخ الذي يروى عنه...⁽⁹⁾.

المبحث الثالث: أسباب التوثيق على الإبهام عند الإمام مالك في الموطأ.

أسباب التوثيق على الإبهام عند الإمام مالك في الموطأ،

(5) انظر: السخاوي، "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث"، 2: 37.

(6) انظر: ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، 375.

(7) انظر: السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، 2: 854.

(8) انظر: التعديل على الأبهام عند الإمام الشافعي: ص 209.

(9) انظر: إبراهيم بن موسى بن أيوب الأبناسي في "الشذا الفياح". تحقيق: صلاح فتحى هلال. (ط1)، مكتبة الرشد، 1418هـ (1998م)، 1: 85.

فيرد مرسله، ولا يقبل⁽¹⁾.

ويقول ابن رجب: والذي ينص عليه كلام الإمام أحمد أن من اشتهر عنه بأنه لا يأخذ إلا عن الثقات، فما رواه عنه يُعد توثيقاً له، ومن لم يعرف عنه ذلك، فلا يكون تعديلاً⁽²⁾.

القول الخامس:

يقبل إذا صدر من الإمام العدل بأن قال: قال رسول الله ﷺ، أو أخبرني الثقة، أما الفقهاء فقد يقولون ذلك لا عن تثبت منهم فلا يقبل، وقد كثر الرواة، وتشعبت الطرق، وطال البحث، فلا بد من ذكر اسم الراوي، وهو قول أبي بكر الباقلاني⁽³⁾.

الراجح:

الذي عليه جمهور العلماء أن التعديل على الإبهام لا يكفي لقبول الرواية، وذلك لأنه قد يكون ثقة عنده، ويكون غيره قد اطلع على جرح فيه، فلا بد من تسميته حتى يعرف، أما إن كان قائل ذلك أحد الأئمة المجتهدين المتبوعين كالإمام مالك والشافعي كفى ذلك في حق من وافقه في مذهبه⁽⁴⁾.

قال السخاوي: التعديل على الإبهام غير كاف لقبول الرواية؛ لأنه لا يلزم من تعديل الراوي أن يكون كذلك

(1) انظر: العلائي، "جامع التحصيل"، 85.

(2) انظر: الحنبلي، "شرح علل الترمذي"، 1: 376.

(3) محمد بن محمد الغزالي، "المنحول". حققه وخرج نصه وعلق عليه: الدكتور محمد حسن هيتو. (ط3)، بيروت: دار الفكر المعاصر - لبنان، 419 هـ - 1998 م، 367.

(4) أ.د. مصطفى سعيد الخن، أ.د. بديع السيد اللحام، "الإيضاح في مصطلح الحديث". (ط5)، بيروت: دار الكلم الطيب، 1425هـ - 2004م، 294.

الاختصار، ويرويه مرة أخرى مسنداً⁽⁵⁾.
مثل حديث: "إنما جعل الإمام ليؤتم به، فلا تختلفوا عليه"⁽⁶⁾.

رواه مالك بلاغاً في رواية يحيى الليثي، ورواه مسنداً في رواية معن بن عيسى عن مالك، من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، ذكر ذلك ابن عبد البر⁽⁷⁾.

2- أن يكون الحديث لم يقع له عن طريق الرواية، وإنما أخذه عن طريق المذاكرة⁽⁸⁾، وقد يكون الذي سمعها منه غير ثقة في نظره، مثل الواقدي صاحب المغازي، ويدل على هذا حديث: "إذا أنشأت بحرية..."، فقد رواه مالك بلاغاً، ولا يعرف هذا الحديث إلا من طريق الواقدي؛ لهذا رجح بعض أهل العلم أن مالكاً أخذه عنه مذاكرة⁽⁹⁾.

3- جمع المتفرق من الحديث، حيث يسوق الإمام مالك جملة من الأحاديث في سياق واحد للتعبير عن قصة واحدة، أو حادثة واحدة ورد فيها جملة من الأحاديث⁽¹⁰⁾.

مثال ذلك:

عن مالك؛ أنه بلغه، أن رسول الله ﷺ توفي يوم الاثنين، ودفن يوم الثلاثاء، وصلى الناس عليه أفذاذا لا يؤمهم أحد، فقال ناس: يدفن عند المنبر، وقال آخرون: يدفن

هي ذاتها أسباب البلاغ عنده؛ حيث لا فرق بين الرواية على الإبهام، وبين البلاغ؛ لأن الرواية على الإبهام هي نفسها البلاغ، وهذا ما يراه ابن عبد البر⁽¹⁾، فقد ذكر حديث مالك عن الثقة عنده عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن سعيد بن أبي وقاص، عن خولة بنت حكيم، أن رسول الله ﷺ قال: ((من نزل منزلاً فليقل أعود بكلمات الله التامات من شر ما خلق فإنه لن يضره شيء حتى يرتحل))⁽²⁾.

فقال: هكذا قال يحيى: عن مالك، عن الثقة عنده، عن يعقوب⁽³⁾.

وقال القعني، وابن بكير... عن مالك: أنه بلغه، عن يعقوب، والمعنى واحد- ولم يكن مالك يروي إلا عن ثقة⁽⁴⁾.

فقوله: (والمعنى واحد) يقصد أن معنى لفظ (عن الثقة) مساوياً لمعنى لفظ (بلغه).

وهذه الأسباب هي:

1- الاختصار؛ لأن مالكا يريد أن يستدل بهذه الرواية لمسألة فقهية، فيروي الحديث بلاغاً من باب

(1) انظر: د. ياسر الشمالي، "الواضح في مناهج المحدثين". (ط2، عمان: دار ومكتبة الحامد، 2006م)، 293.

(2) أخرجه مالك بن أنس الأصبحي، في "الموطأ" في رواية يحيى الليثي. تحقيق: الدكتور بشار معروف. (بيروت: دار الغرب الإسلامية)، 2: 573 برقم (2800).

(3) يوسف بن عبد الله ابن عبد البر، أبو عمر، القرطبي، "التمهيد". تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري. (المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1387 هـ)، 24: 184.

(4) القرطبي، "التمهيد"، 24: 184.

(5) انظر: الشمالي، "الواضح في مناهج المحدثين"، 287.

(6) مالك، "الموطأ" رواية يحيى الليثي، 1: 196.

(7) ابن عبد البر، "التمهيد"، 24: 366.

(8) انظر: الشمالي، "الواضح في مناهج المحدثين"، 290.

(9) هامش رسالة ابن الصلاح في وصل بلاغات مالك للشيخ عبد الله الغماري: ص12.

(10) انظر: الشمالي، "الواضح في مناهج المحدثين"، 290.

المطلب الأول: من أجهم بصيغة الثقة.

الحديث الأول:

قال مالك: عن الثقة عنده، أنه سمع سعيد بن المسيب⁽⁵⁾ يقول: أبي عمر بن الخطاب أن يورث أحداً من الأعاجم، إلا أحداً ولد في العرب⁽⁶⁾.

بيان الراوي المجهول:

المراد بالثقة عنده في هذه الرواية: بكير بن عبد الله بن الأشج⁽⁷⁾.

وقد صرح الامام مالك بذلك في رواية محمد بن الحسن الشيباني حيث قال: أخبرنا بكير بن عبد الله بن الأشج، عن سعيد بن المسيب، قال: «أبي عمر بن الخطاب.... الحديث»⁽⁸⁾.

(5) سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي، أحد العلماء، الأثبات، الفقهاء الكبار، من كبار الثانية، اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل، وقال ابن المديني: لا أعلم في التابعين أوسع علماً منه مات بعد التسعين، وقد ناهز الثمانين/ع.

أحمد بن علي بن محمد بن حجر أبو الفضل، العسقلاني، "تقريب التهذيب". تحقيق: محمد عوامة. (ط1، سوريا: دار الرشيد، 1406هـ - 1986م)، 241 برقم (2396).

(6) أخرجه مالك، "الموطأ رواية أبي مصعب الزهري"، 2: 541 برقم (3066)، ومن رواية سويد الحداثي، 1: 184 برقم (216)، ومن رواية يحيى الليثي، 2: 23 برقم (1479).

(7) هو: بكير بن عبد الله ابن الأشج مولى بني مخزوم، أبو عبد الله، أو أبو يوسف، المدني، نزيل مصر، ثقة، من الخامسة، مات سنة 120هـ، وقيل بعدها/ع.

انظر: العسقلاني، "تقريب التهذيب"، 128 برقم (760).

(8) الأصححي، "الموطأ رواية محمد بن الحسن الشيباني"، 257 برقم (733).

بالبقيع، فجاء أبو بكر الصديق، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((ما دفن نبي قط إلا في مكانه الذي توفي فيه))، فحفر له فيه، فلما كان عند غسله، أرادوا نزع قميصه، فسمعوا صوتاً يقول: لا تنزعوا القميص، فلم ينزع القميص، وغسل وهو عليه ﷺ⁽¹⁾.

قال ابن عبد البر: "هذا الحديث لا أعلمه يروى على هذا النسق بوجه من الوجوه، غير بلاغ مالك هذا، ولكنه صحيح من وجوه مختلفة، وأحاديث شتى جمعها مالك، والله أعلم"⁽²⁾.

المبحث الرابع: صيغ التوثيق على الإجماع عند الإمام مالك في الموطأ

وردت عند الإمام مالك في الموطأ صيغتان للتوثيق على الإجماع هما:

- **عن الثقة**

وردت هذه الصيغة في تسعة مواضع⁽³⁾.

- **سمعت من أثق به**

وردت في موضع واحد من الموطأ⁽⁴⁾.

القسم الثاني: التطبيقي، ويشمل على مبحثين:

المبحث الأول: الكشف عن الثقات المجهولين في الموطأ.

(1) مالك، "الموطأ رواية يحيى الليثي"، 1: 316.

(2) ابن عبد البر، "التمهيد"، 24: 394.

(3) مالك الأصححي، "الموطأ رواية أبي مصعب الزهري"، 1: 142 برقم (362)، 1: 175 برقم (458)، 1: 278 برقم (706)، 1: 420 برقم (1063)، 2: 48 برقم (1835)، 2: 141 برقم (2029)، 2: 157 برقم (2058)، 2: 305 برقم (2470)، 2: 541 برقم (3066).

(4) مالك الأصححي، "الموطأ رواية أبي مصعب الزهري"، 1: 342 برقم (889).

الحديث الثاني:

وقال مغلطاي: "... وزعم الدارقطني أنّ الثقة هذا هو ليث بن سعد" (6).

قال الزرقاني: "(مالك عن الثقة عنده) هو الليث بن سعد ذكره الدارقطني، وقال منصور بن سلمة: هذا مما رواه مالك عن الليث، ذكره ابن عبد البر" (7).

وقد تتبعت طرق هذا الحديث فوجدت أن الراوي عن بكير هو الليث، فقد روى الحارث بن أبي أسامة في مسنده: حدثنا أبو النضر، ثنا الليث، عن بكير بن عبد الله، عن بسر بن سعيد، عن عبيد الله الخولاني ربيب ميمونة قال: رأيت ميمونة زوج النبي ﷺ «تصلي في درع سابغ ضيق وخمار ليس عليها إزار» (8). والليث بن سعد هو أحد شيوخ مالك فيكون هو المراد بالثقة عنده.

الحديث الثالث:

وحدثني عن مالك، عن الثقة عنده، "أن عبد الله بن

حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك، عن الثقة عنده، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن بسر بن سعيد (1)، عن عبيد الله الخولاني (2)، وكان عبيد الله في حجر ميمونة، زوج النبي ﷺ، أنها ميمونة كانت تصلي في الدرع والخمار، ليس عليها إزار (3).

بيان الراوي المبهم:

المراد بالثقة عنده في هذه الرواية هو: الليث بن سعد (4) وقد صرح ابن عبد البر بأن ليث بن سعد هو الذي روى عنه مالك في حديث ميمونة رضي الله عنها، فقد روى الدارقطني بإسناده... قال حدثنا منصور بن سلمة حدثنا الليث بن سعد... الحديث، قال منصور: وهو الذي رواه مالك عن الليث (5).

(1) هو بسر بن سعيد، المدني، العابد، مولى ابن الحضرمي، ثقة، جليل، من الثانية، مات سنة مائة/ع.

انظر: ابن حجر، "تقريب التهذيب"، 122 برقم (666).

(2) هو عبيد الله بن الأسود، ويقال: ابن الأسد، الخولاني ربيب ميمونة زوج النبي ﷺ، ثقة، من الثالثة/خ م د س.

انظر: ابن حجر، "تقريب التهذيب"، 369 برقم (4276).

(3) أخرجه الإمام مالك، "الموطأ رواية أبي مصعب الزهري"، 1: 142 برقم (362)، ورواية محمد بن الحسن الشيباني، 72 برقم (159)، ورواية يحيى الليثي، 1: 205 برقم (380).

(4) هو: الليث بن سعد بن عبد الرحمن، الفهمي أبو الحارث، المصري، ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور، من السابعة، مات في شعبان سنة 175 هـ/ع.

انظر: ابن حجر العسقلاني، "تقريب التهذيب"، 464 برقم (5684).

(5) انظر: يوسف بن عبد الله ابن عبد البر، أبو عمر، القرطبي (ت

463 هـ)، "الاستذكار". تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض. (ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1421 هـ - 2000 م)، 2: 199.

(6) مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري (ت 762 هـ)، "شرح سنن ابن ماجه - الإعلام بسنته عليه السلام". تحقيق: كامل عويضة (ط1، المملكة العربية السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز، 1419 هـ - 1999 م)، 926.

(7) محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، "شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك". تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد. (ط1، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، 1424 هـ - 2003 م)، 1: 500.

(8) (1/ 261) برقم (139).

عمر أهل من إلباء⁽¹⁾.

بيان الراوي المبهم:

المراد بالثقة عنده في هذه الرواية هو نافع⁽²⁾.

قال الزرقاني: (مالك عن الثقة عنده) قيل: هو نافع⁽³⁾.

وقد تتبع طرق هذا الحديث فوجدت أن الراوي عن ابن عمر هو نافع كما في مسند الشافعي: قال: حدثنا أنس بن عياض، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه أهل من بيت المقدس⁽⁴⁾.

الحديث الرابع:

حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك، عن الثقة عنده، عن سليمان بن يسار⁽⁵⁾، وعن بسر بن سعيد، أن رسول الله ﷺ، قال: فيما سقت السماء، والعيون، والبلع: العشر، وفيما سقي بالنضح: نصف العشر⁽⁶⁾.

بيان الراوي المبهم:

المراد بالثقة عنده في هذه الرواية هو مخزومة بن بكير⁽⁷⁾.

ومخزومة هو أحد شيوخ مالك بن أنس، بينما لم أجد في مصادر ترجمة مالك من ذكر معن بن عيسى في شيوخه، فيترجح أن مخزومة هو المقصود بالثقة عنده.

الحديث الخامس:

حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك، عن الثقة عنده: أن الناس كانوا يدخلون حجر أزواج النبي ﷺ بعد وفاة النبي ﷺ، يصلون فيها الجمعة، قال: وكان المسجد يضيق عن أهله، وحجر أزواج النبي ﷺ ليست من المسجد، ولكن أبوابها شارعة في المسجد.

قال: ومن صلى في شيء من المسجد أو في رحابته التي تليه، فإن ذلك مجزئ عنه، ولم يزل ذلك من أمر الناس لم يعبه أحد من أهل الفقه⁽⁸⁾.

بيان الراوي المبهم:

إن اجتماع الإرسال هنا - التعليق - والابهام معا، جعل معرفة الراوي المبهم متعذرة؛ لتعذر الكشف عنه باستعمال

(7) هو مخزومة بن بكير ابن عبد الله ابن الأشج أبو المسور المدني صدوق وروايته عن أبيه وجدة من كتابه قاله أحمد وابن معين وغيرهما وقال ابن المديني سمع من أبيه قليلا من السابعة مات سنة 159هـ/ بخ م د س.

انظر: العسقلاني، "التقريب"، 523 برقم (6526).

(8) أخرجه مالك الأصبحي، "الموطأ رواية أبي مصعب الزهري"، 1: 175 برقم (458)، ورواية سويد الحدثاني، 130 برقم (143)، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي (ت 458هـ)، "السنن الكبرى". تحقيق: محمد عبد القادر عطا. (ط3، بيروت: دار الكتب العلمية، 1424 هـ - 2003 م)، 3: 158 برقم (5250).

(1) الإمام مالك، "الموطأ رواية يحيى الليثي"، 445 برقم (930).

(2) هو: نافع أبو عبد الله المدني مولى ابن عمر ثقة ثبت فقيه مشهور من الثالثة مات سنة 117هـ أو بعد ذلك/ ع.

انظر: ابن حجر العسقلاني، "تقريب التهذيب"، 559 برقم (7086).

(3) الزرقاني، "شرح الزرقاني على الموطأ": (2/ 360).

(4) (ص: 364).

(5) هو سليمان بن يسار، الهلالي، المدني، مولى ميمونة، وقيل: أم سلمة، ثقة، فاضل، أحد الفقهاء السبعة، من كبار الثالثة، مات بعد المائة، وقيل: قبلها/ ع.

انظر: العسقلاني، "تقريب التهذيب"، 255 برقم (2619).

(6) أخرجه الأصبحي، "الموطأ رواية أبي مصعب الزهري"، 1: 278 برقم (706)، ورواية يحيى الليثي، 363 برقم (724).

المрад بالثقة عنده في هذه الرواية هو عبد الله بن لهيعة⁽⁵⁾. قال ابن عبد البر: (مالك عن الثقة عنده) هكذا روى هذا الحديث عامة رواة الموطأ، كما رواه يحيى، ومن رواه هكذا ابن عبد الحكم، والعقني، وعبد الله بن يوسف، وابن بكير، وأبو المصعب، وجماعتهم.

ورواه الوليد بن مسلم عن مالك عن ابن لهيعة عن بكير بن الأشج

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن عبد الله بن أحمد القاضي حدثنا الحسن بن هاشم بن بشر الحارثي حدثنا الوليد بن عتبة حدثنا الوليد بن مسلم عن مالك بن أنس عن عبد الله بن لهيعة عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن عبد الرحمن بن الحباب السلمي عن أبي قتادة الأنصاري أن رسول الله ﷺ نهي أن يشرب التمر والزبيب جميعاً والزهو⁽³⁾ والرطب جميعاً⁽⁴⁾.

فالثقة هو ابن لهيعة كما في رواية الوليد بن مسلم. قال الزرقاني: "(مالك عن الثقة عنده) قيل: ابن بكير، أو ابن لهيعة، فقد رواه الوليد بن مسلم عن عبد الله بن لهيعة (عن بكير)"⁽⁷⁾.

الحديث السابع:

(5) هو: عبد الله بن لهيعة بفتح اللام وكسر الهاء ابن عقبة الحضرمي أبو عبد الرحمن المصري القاضي صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون مات سنة أربع وسبعين وقد ناف على الثمانين / م د ت ق.

انظر: ابن حجر العسقلاني، "تقريب تهذيب التهذيب"، 319 برقم (3563).

(6) أبو عمر ابن عبد البر، "التمهيد"، 24: 205.

(7) الزرقاني، "شرح الزرقاني على الموطأ"، (4/ 267).

آية طريقة من طرق الكشف السابقة مما يؤدي إلى بقاء الحديث) على إجماله .

فالإمام مالك حذف جميع السند بعد إجماله لشيخه الذي سمع منه الحديث، فلم تعد هناك وسيلة لمعرفة المبهمة.

الحديث السادس:

أخبرنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك، عن الثقة عنده، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن عبد الرحمن بن الحباب السلمي⁽¹⁾، عن أبي قتادة الأنصاري⁽²⁾ "أن رسول الله ﷺ نهي أن يشرب التمر والزبيب جميعاً، والزهو⁽³⁾، والرطب جميعاً⁽⁴⁾".

بيان الراوي المبهمة:

(1) هو عبد الرحمن بن الحباب، السلمي، وقيل: الأسلمي، والد عبد الله، ثقة، من الثالثة/ س.

انظر: ابن حجر، "التقريب"، 338 برقم (3835).

(2) أبو قتادة الأنصاري هو الحارث، ويقال: عمرو، أو النعمان بن رعي - بكسر الراء وسكون الموحدة بعدها مهملة - ابن بلدمة - بضم الموحدة والمهملة بينهما لام ساكنة - السلمي - بفتحيتين - المدني، شهد أحداً، وما بعدها، ولم يصح شهوده بديراً ومات سنة أربع وخمسين وقيل: سنة ثمان وثلاثين والأول أصح وأشهر / ع.

العسقلاني، "تقريب تهذيب التهذيب"، 666 برقم (8311).

(3) الزهو: هو البسر الملون .

انظر: محمد بن مكرم بن علي ابن منظور الأنصاري (ت: 711هـ)، "لسان العرب"، (ط3، بيروت: دار صادر، 1414هـ)، 14: 362، مادة (زهو).

(4) أخرجه مالك الأصبجي، "الموطأ رواية أبي مصعب الزهري"، 2: 48 برقم (1835)، رواية يحيى الليثي، 2: 411 برقم (2449).

وقاص، عن خولة بنت حكيم، أن رسول الله ﷺ قال: "من نزل منزلاً، فليقل: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، فإنه لن يضره شيء حتى يرتحل"⁽⁵⁾.
بيان الراوي المبهم:

المراد بالثقة عنده في هذه الرواية هو الحارث بن يعقوب⁽⁶⁾.

وقد تتبع طرق هذا الحديث فوجدت أن الراوي عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج هو الحارث بن يعقوب كما في صحيح مسلم⁽⁷⁾، وجامع الترمذي⁽⁸⁾، وصحيح ابن خزيمة⁽⁹⁾، وعمل اليوم والليلة للنسائي⁽¹⁰⁾، والسنن الكبرى للنسائي⁽¹¹⁾، وشرح السنة للبغوي⁽¹²⁾.

وسأكتفي بذكر ثلاث روايات:

قال مسلم: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث، ح وحدثنا محمد بن ربح - واللفظ له - أخبرنا الليث، عن يزيد بن

أخبرنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك، عن الثقة عنده، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن أبي سعيد الخدري، عن أبي موسى الأشعري، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: "الاستئذان ثلاث، فإن أذن لك، وإلا فارجع"⁽¹⁾.

بيان الراوي المبهم:

اختلف في تعيين المبهم في هذه الرواية فقليل: مخزومة بن بكير، وقيل: عمرو بن الحارث، ولم أقف على مرجح لأحدهما على الآخر.

قال ابن عبد البر: (مالك عن الثقة عنده) يقال: هو مخزومة بن بكير، وقيل: وقيل: إن مالكا وجد ذلك في كتب بكير، أخذها من ابنه مخزومة⁽²⁾.

قال الزرقاني: (مالك عن الثقة عنده)، قال أبو عمر: يقال إنه مخزومة بن بكير، وقد رواه ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن بكير، يعني: فيحتمل أنه عمرو⁽³⁾.

الحديث التاسع:

وحدثني مالك، عن الثقة عنده، عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج⁽⁴⁾، عن بسر بن سعيد، عن سعد بن أبي

(5) رواه الأصبحي، "الموطأ رواية يحيى الليثي"، 2: 573 برقم (2800).

(6) هو الحارث بن يعقوب، الأنصاري مولاهم، المصري، والد عمرو، ثقة، عابد، من الخامسة، مات سنة ثلاثين/ ومائة ع م ت س.

انظر: أحمد بن علي العسقلاني، "تقريب التهذيب"، 148 برقم (1059).

(7) 4: 2080 برقم (2708).

(8) 5: 496 برقم (3437).

(9) كتاب المناسك، باب الاستعاذة عند نزول المنازل: 4: 150 برقم (2566).

(10) 376 برقم (560).

(11) 9: 207 برقم (10318).

(12) 5: 145 برقم (1347).

(1) أخرجه مالك، "الموطأ رواية أبي مصعب الزهري"، 2: 141 برقم (2029)، ورواية يحيى الليثي، 2: 553 برقم (2767).

(2) انظر: أبو عمر ابن عبد البر، "التمهيد"، 24: 202.

(3) الزرقاني، "شرح الزرقاني على الموطأ"، 4: 576.

(4) هو يعقوب بن عبد الله بن الأشج، أبو يوسف، المدني، مولى قريش، ثقة، من الخامسة، مات سنة اثنتين وعشرين/ ع م ت س ق.

انظر: ابن حجر العسقلاني، "تقريب تهذيب التهذيب"، 608 برقم (7821).

حتى يرتحل من منزله ذلك" (3).

الحديث العاشر:

أخبرنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك، عن الثقة عنده، عن عمرو بن شعيب (4)، عن أبيه (5)، عن جده (6)، أنه قال: "فهي النبي ﷺ عن بيع العربان (7)".

بيان الراوي المبهم:

اختلف في تعيين الثقة عنده، فقليل: الثقة عنده ابن لهيعة. قال البيهقي: أخبرنا أبو سعد الماليني، أنا أبو أحمد بن عدي الحافظ، أنا القاسم بن مهدي، ثنا أبو مصعب، ثنا مالك، عن الثقة، عن عمرو بن شعيب. قال: ويقال: إن مالكا سمع هذا الحديث من ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، والحديث عن ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب

(3) كتاب المناسك، باب الاستعاذة عند نزول المنازل: 2: 1222 برقم (2566).

(4) ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، كان صدوقا، من الطبقة الخامسة، توفي سنة (118هـ)/4.

انظر: أحمد بن علي العسقلاني، "تقريب التهذيب"، 423 برقم (5050).

(5) اسم أبيه شعيب وهو ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، صدوق، ثبت سماعه من جده عبد الله، من الثالثة/ 4.

انظر: أحمد بن علي العسقلاني، "تقريب التهذيب"، 267 برقم (2806).

(6) هو الصحابي الجليل عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(7) أخرجه الأصبغي، "الموطأ رواية أبي مصعب الزهري"، 2: 305 برقم (2470)، ومن رواية سويد الحدثاني، 1: 186 برقم (217)، ومن رواية يحيى الليثي، 2: 129 برقم (1781).

أبي حبيب، عن الحارث بن يعقوب، أن يعقوب بن عبد الله، حدثه أنه سمع بسر بن سعيد، يقول: سمعت سعد بن أبي وقاص، يقول: سمعت خولة بنت حكيم السلمية، تقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من نزل منزلا ثم قال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضره شيء، حتى يرتحل من منزله ذلك" (1).

وقال الترمذي: حدثنا قتيبة قال: حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الحارث بن يعقوب، عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن سعد بن أبي وقاص، عن خولة بنت حكيم السلمية، عن رسول الله ﷺ قال: "من نزل منزلا ثم قال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك" : «هذا حديث حسن صحيح غريب» وروى مالك بن أنس، هذا الحديث أنه بلغه عن يعقوب بن الأشج، فذكر نحو هذا الحديث (2).

وقال ابن خزيمة: ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أخبرنا أبي وشعيب، قالوا: أخبرنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الحارث بن يعقوب، أن يعقوب بن عبد الله، حدثه، أنه سمع بسر بن سعيد يقول: سمعت سعد بن أبي وقاص يقول: سمعت خولة بنت حكيم السلمية تقول: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: "من نزل منزلا ثم قال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضره شيء

(1) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره: 4: 2080 برقم (2708).

(2) أبواب الدعوات عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء ما يقول إذا نزل منزلا: 5: 496 برقم (3437).

شعيب... "نُحْيِي ﷺ عن بيع العربان" قالوا: هذا ما رواه عن عمرو سوى ابن لهيعة⁽⁶⁾.

وقيل: الثقة الذي روى عنه مالك في هذا الحديث هو عبد الله بن عامر الأسلمي⁽⁷⁾.

كما في رواية ابن ماجه في سننه:

- قال حدثنا الفضل بن يعقوب الرخامي قال: حدثنا حبيب بن أبي حبيب أبو محمد، كاتب مالك بن أنس قال: حدثنا عبد الله بن عامر الأسلمي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، «أن النبي ﷺ، نُحْيِي عن بيع العربان»⁽⁸⁾.

وقال البيهقي: "...هكذا روى مالك بن أنس هذا الحديث في الموطأ لم يسم من رواه عنه.

ورواه حبيب بن أبي حبيب، عن مالك، قال: حدثني عبد الله بن عامر الأسلمي عن عمرو بن شعيب، فذكر الحديث. أخبرناه أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو الحسن محمد بن علي الفقيه يعني الماسرجسي، ثنا أبو علي الحسن بن علي بن القاسم الصدي بمصر، ثنا المقدم بن داود بن تليد

مشهور، قال أبو أحمد: أخبرناه محمد بن حفص، ثنا قتيبة، ثنا ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، فذكره⁽¹⁾.

وقال ابن عبد البر: "وقد تكلم الناس في الثقة عند مالك في هذا الموضع وأشبه ما قيل فيه أنه ابن لهيعة، والله أعلم لأن هذا الحديث أكثر ما يعرف عند ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب"⁽²⁾.

قال ابن عبد البر: حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أبو محمد بكر بن عبد الرحمن الخلال حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح بن صفوان حدثنا حرملة ابن يحيى حدثنا ابن وهب عن مالك عن عبد الله بن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ نُحْيِي عن بيع العربان⁽³⁾.

وقال ابن عدي: "ويقال: إن مالكا سمع هذا الحديث من ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، ولم يسمه لضعفه، والحديث عن ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب مشهور"⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: (وحكى بن عبد البر أن الذي في الموطأ عن مالك عن الثقة عنده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده في العربان هو ابن لهيعة ويقال ابن وهب حدثه به عنه)⁽⁵⁾.

وقال الذهبي: وفي (موطأ مالك): أنه بلغه عن عمرو بن

(6) محمد بن أحمد الذهبي (ت 748هـ)، "سير أعلام النبلاء". تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط. (ط3)، مؤسسة الرسالة، 1405 هـ / 1985 م، 22: 8.

(7) هو: عبد الله بن عامر الأسلمي، أبو عامر، المدني، ضعيف، من السابعة مات سنة خمسين أو إحدى وخمسين/ ق.

انظر: العسقلاني، "تقريب التهذيب"، 309 برقم (3406).

(8) محمد بن يزيد القزويني (ت 273هـ)، "سنن ابن ماجه". تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. (دار إحياء الكتب العربية)، كتاب التجارات، باب بيع العربان، 2: 739 برقم (2193).

(1) أخرجه البيهقي، "في السنن الكبرى"، 5: 559 برقم (10876).

(2) القرطبي، "الاستذكار"، 6: 263.

(3) أبو عمر القرطبي، "التمهيد"، 24: 177.

(4) عبد الله بن عدي الجرجاني (ت 365 هـ)، "الكامل في ضعفاء الرجال". تحقيق: مازن محمد السرساوي. (ط1، الرياض: مكتبة الرشد، 1434 هـ - 2013 م)، 6: 428.

(5) العسقلاني، "تهذيب التهذيب"، 5: 378.

طريق أحمد بن هارون البرديجي: حدثنا عيسى بن طلحة الرازي حدثنا الهيثم بن اليمان حدثنا مالك عن عمرو بن الحارث عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه: أن الرسول ﷺ نهي عن بيع العربان.

قال الدارقطني: تفرد به الهيثم بن اليمان عن مالك عن عمرو بن الحارث⁽³⁾.

والهيثم بن اليمان ضعفه أبو الفتح الأزدي⁽⁴⁾.

وبعد أن نقل الزرقاني قول ابن عبد البر في المراد بالثقة عنده قال: وأشبهه من ذلك أنه عمرو بن الحارث المصري⁽⁵⁾.

- وقيل: هو بُكَيْر بن عبد الله بن الأشج

قال الإمام ابن العربي: يقال: إن الثقة الذي لم يسمه مالك في سند هذا الحديث هو: بُكَيْر بن عبد الله بن الأشج، وقد تكلم الناس في سند هذا الحديث، فقال يحيى بن معين: أحاديث عمرو بن شعيب عن جده صحاح. وقال قوم: هي واهية؛ لأنها بيده صحف، ولم يسمع بعضهم من بعض.

وأما الثقة، فهو بُكَيْر بن الأشج، ولم يرو عنه مالك، وإنما روى عن ولده مُحَمَّد، ويكنى بأبي المِسْوَر، توفي في زمان هشام.

(3) أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت 852هـ)، "لسان الميزان". تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. (ط1)، دار البشائر الإسلامية، (2002 م)، 8: 365.

(4) محمد بن أحمد الذهبي (ت 748هـ)، "ميزان الاعتدال في نقد الرجال". تحقيق: علي محمد البجاوي. (ط1)، بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر، 1382هـ - 1963م، 4: 326.

(5) الزرقاني، "شرح الزرقاني على الموطأ"، 3: 380.

الرعي، ثنا حبيب بن أبي حبيب، فذكره⁽¹⁾.

وقد روى ابن عبد البر بإسناده قال: حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أبو محمد بكر بن عبد الرحمن الخلال حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح بن صفوان حدثنا حرملة ابن يحيى حدثنا ابن وهب عن مالك عن عبد الله بن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن الرسول ﷺ: "نهي عن بيع العربان"

قال: والمعروف في هذا الحديث أن عبد الله بن وهب يروي عن ابن لهيعة.

وقد روى أيضا ابن عبد البر بإسناده... عن حبيب بن أبي حبيب حدثنا مالك بن أنس، وقال: ليس الحديث على هذا إنما الحديث على حديث عبد الله بن عامر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ: "نهي عن بيع العربان".

ورجح الرواية الأولى، لضعف حبيب بن أبي حبيب، وقد روى عن مالك مناكير

وهذه الروايات مدارها على حبيب وهو ضعيف، فالقول بأن الثقة عنده هو عبد الله بن عامر الأسلمي ضعيف لا يثبت لضعف حبيب.

وقيل: الثقة عنده هو عمرو بن الحارث المصري⁽²⁾.

قال ابن حجر: وروى الدارقطني في غرائب مالك وفي الرواة عنه ومن طريقه الخطيب في الرواة عن مالك من

(1) "السنن الكبرى"، 5: 559 برقم (10874).

(2) عمرو بن الحارث بن يعقوب، الأنصاري مولا، المصري، أبو أيوب، ثقة، فقيه، حافظ، من السابعة، مات قديما قبل الخمسين ومائة/ع.

العسقلاني، "تقريب التهذيب"، 419 برقم (5004).

رسول الله ﷺ أُرِي أعمار الناس قبله فتقاهما، أو ما شاء الله من ذلك، فكأنه تقاصر أعمار أمته، أن لا يبلغوا من العمل مثل الذي بلغ غيرهم في طول العمر، فأعطاه الله ليلة القدر، خير من ألف شهر⁽⁶⁾.

قال ابن عبد البر: "لا أعلم هذا الحديث يروى مسنداً من وجه من الوجوه، ولا أعرفه في غير الموطأ مرسلًا، ولا مسنداً، وهذا أحد الأحاديث التي انفرد بها مالك، ولكنها رغائب، وفضائل، وليست أحكاماً، ولا بنى عليها في كتابه، ولا في موطئه حكماً"⁽⁷⁾.

إن اجتماع الارسل هنا - التعليق - والابهام معاً، بالإضافة إلى كون هذا الحديث لا يوجد إلا في الموطأ، جعل معرفة الراوي المبهمة أمراً متعذراً؛ لتعذر الكشف عنه باستعمال آية طريقة من طرق الكشف السابقة مما يؤدي إلى بقاء (الحديث) على إبهامه.

فالإمام مالك حذف جميع السند بعد إبهامه لشيخه الذي سمع منه الحديث، فلم تعد هناك وسيلة لمعرفة المبهمة.

الخاتمة:

في نهاية هذا البحث أسجل أهم النتائج التي توصلت إليها:

- التوثيق على الإبهام مسألة تختلف العلماء في قبولها على مذاهب.

ولم يذكر عنه مالك في "الموطأ" إلا هذا الحديث، وحديث: "الراكب شيطان والراكبان شيطانان، والثلاثة نفر"⁽¹⁾.

قلت: ولم يثبت لبكير سماع من عمرو بن شعيب⁽²⁾، وبالتالي فيعتبر هذا القول مرجوح.

والراجح من هذه الأقوال هو القول الأول، وهو أن المراد بالثقة في حديث العريان هو عبد الله بن هبة.

قال ابن عبد البر: أشبه ما قيل فيه أنه ابن هبة؛ لأنّ هذا الحديث أكثر ما يُعرف عند ابن هبة عن عمرو بن شعيب⁽³⁾.

وقال ابن عدي: "ويقال: إن مالكا سمع هذا الحديث من ابن هبة، عن عمرو بن شعيب، ولم يسمه لضعفه، والحديث عن ابن هبة، عن عمرو بن شعيب مشهور"⁽⁴⁾.

وقد ذكر الحافظ الذهبي حديث "أن النبي ﷺ نعى عن بيع العريان" الذي رواه مالك في "الموطأ"، ثم قال: هذا ما رواه عن عمرو بن شعيب⁽⁵⁾.

المطلب الثاني: من أبهم بصيغة "من يثق به".

لم يرد في هذه الصيغة إلا حديث واحد، وهو:

قال أبو مصعب: حدثنا مالك، أنه سمع من يثق به: أن

(1) محمد بن عبد الله ابن العربي المعافري (ت 543هـ)، "المسالك في شرح موطأ مالك". (ط1، دار الغرب الإسلامي، 1428 هـ - 2007 م)، 6: 50.

(2) المعافري، "المسالك في شرح موطأ مالك" : 6: 50.

(3) يوسف بن عبد الله القرطبي، "الاستذكار"، 6: 263، 19.

(4) الحرجاني، "الكامل في ضعفاء الرجال"، 6: 428.

(5) الذهبي، "السير" : 8: 22.

(6) أخرجه الأصبحي، "الموطأ رواية يحيى الليثي"، 1: 430 برقم (896)، ومن رواية أبي مصعب الزهري، 1: 342 برقم (889).

(7) أبو عمر ابن عبد البر القرطبي، "التمهيد"، 24: 373.

"الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح". تحقيق: صلاح فتحي هلال. (ط1، مكتبة الرشد، 1418هـ/1998م).

2. الأصبحي، مالك بن أنس بن مالك بن عامر (ت 179هـ). "موطأ الإمام مالك - رواية أبي مصعب الزهري -". تحقيق: بشار عواد معروف - محمود خليل. (مؤسسة الرسالة، 1412هـ).

3. الأصبحي، مالك بن أنس بن مالك بن عامر (ت 179هـ). "موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني". تعليق وتحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف. (ط2، المكتبة العلمية).

4. الأصبحي، مالك بن أنس بن مالك بن عامر (ت 179هـ). "موطأ مالك برواية يحيى بن يحيى الليثي". تحقيق: الدكتور بشار معروف. (بيروت: دار الغرب الإسلامي).

5. الأنصاري، محمد بن مكرم بن علي ابن منظور (ت 711هـ). "لسان العرب". (ط3، بيروت: دار صادر، 1414هـ).

6. البخاري، عبد العزيز بن أحمد بن محمد (ت 730هـ). "كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي". تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر. (ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1418هـ/1997م).

7. البغا، أسماء مصطفى، "التعديل على الإبهام عند الإمام الشافعي دراسة تأصيلية تطبيقية في كتاب الأم". (د1، سوريا: ار النوادر اللبنانية، 2014م).

8. البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت (ت 463هـ). "الكفاية في علم الرواية". تحقيق: أبي عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني. (المدينة المنورة: المكتبة العلمية).

- مذهب الإمام مالك قبول التوثيق على الإبهام، لكنه لا يذكر الخبر احتجاجاً به على غيره، بل يذكر لأصحابه ثبوت الحجة عنده على الحكم.

- أسباب التوثيق على الإبهام عند الإمام مالك في الموطأ، هي ذاتها أسباب البلاغ عنده.

- طرق الكشف عن الراوي الموثق على الإبهام هي نفسها طرق الكشف عن الراوي المبهم.

- تظهر أهمية الكشف عن الراوي الموثق على الإبهام في الإسناد لمعرفة حاله من التوثيق أو التضعيف ليحكم على الحديث صحة وضعفاً

- وردت عند الإمام مالك في الموطأ صيغتان للتوثيق على الإبهام هما: عن الثقة، سمعت من أثق به.

- عدد المواضع التي وردت فيها صيغة (عن الثقة) تسع مواضع.

- عدد المواضع التي وردت فيها صيغة (سمعت من أثق به) موضع واحد.

- كشف هذا البحث عن سبع رواة وثقهم الإمام مالك على الإبهام.

- خلاص البحث على أن جميع الرواة الذين أجهم ذكرهم ثقات، متفق على توثيقهم بين العلماء باستثناء عبد الله بن لهيعة على خلاف فيه مشهور، والراجح أنه ثقة اختلط في آخر عمره، ولعل الإمام مالك روى عنه قبل الاختلاط.

- بقي ثلاث مواضع لم أستطع الكشف عن حقيقتهم، وذلك لاجتماع الارسل والإبهام معاً.

فهرس المصادر والمراجع

1. الأبناسي، إبراهيم بن موسى بن أيوب (ت 802هـ).

9. البغوي، الحسين بن مسعود بن محمد (ت 516هـ). "شرح السنّة". تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد زهير الشاويش. (ط2، دمشق: المكتب الإسلامي، 1403هـ - 1983م).
10. البكجري، مغطاي بن فليح بن عبد الله (ت 762هـ). "شرح سنن ابن ماجه - الإعلام بسنته عليه السلام". تحقيق: كامل عويضة (ط1، المملكة العربية السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز، 1419هـ - 1999م).
11. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى (ت 458هـ). "السنن الكبرى". تحقيق: محمد عبد القادر عطا. (ط3، بيروت: دار الكتب العلمية، 1424هـ - 2003م).
12. الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة (ت 279هـ). "جامع الترمذي". تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج 1، 2)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج 3)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج 4، 5). (ط2، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1395هـ - 1975م).
13. الجرجاني، عبد الله بن عدي (ت 365هـ). "الكامل في ضعفاء الرجال". تحقيق: مازن محمد السرساوي. (ط1، الرياض: مكتبة الرشد، 1434هـ - 2013م).
14. جلال الدين، عبد الرحمن بن أبي بكر، (ت 911هـ). "تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي"، تحقيق: أبي قتيبة، نظر محمد الفاريابي، (دار طيبة).
15. الحنبلي، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، (ت 795هـ). "شرح علل الترمذي". تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد. (ط1، الزرقاء: مكتبة المنار، 1407هـ - 1987م).
16. الحن، أ.د. مصطفى سعيد، واللحام، أ.د. بديع السيد. "الإيضاح في علوم الحديث والاصطلاح". (ط5، بيروت: دار الكلم الطيب، 1425هـ - 2004م).
17. الذهبي، محمد بن أحمد (ت 748هـ). "سير أعلام النبلاء". تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط. (ط3، مؤسسة الرسالة، 1405هـ / 1985م).
18. الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قاتماز (ت 748هـ). "ميزان الاعتدال في نقد الرجال". تحقيق: علي محمد البجاوي. (ط1، بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر، 1382هـ - 1963م).
19. الزرقاني، محمد بن عبد الباقي بن يوسف. "شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك". تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد. (ط1، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، 1424هـ - 2003م).
20. الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر (ت 794هـ). "النكت على مقدمة ابن الصلاح". تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج. (ط1، الرياض: أضواء السلف، 1419هـ - 1998م).
21. السخاوي، محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد (ت 902هـ). "فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي". تحقيق: علي حسين علي. (ط1، مصر: مكتبة السنة، 1424هـ / 2003م).
22. السلمي، محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة

30. العسقلاني، أحمد بن علي ابن حجر(ت 852هـ). "لسان الميزان". تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. (ط1، دار البشائر الإسلامية، 2002 م).
31. العسقلاني، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر (ت 852هـ). "تقريب التهذيب". تحقيق: محمد عوامة. (ط1، سوريا: دار الرشيد، 1406هـ - 1986م).
32. العلائي، خليل بن كيكليدي(ت 761هـ). "جامع التحصيل في أحكام المراسيل". تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي. (ط2، بيروت: عالم الكتب، 1407هـ - 1986م).
33. الغزالي، محمد بن محمد (ت 505هـ). "المنخول من تعليقات الأصول". حققه وخرج نصه وعلق عليه: الدكتور محمد حسن هيتو. (ط3، بيروت: دار الفكر المعاصر - لبنان، 419 هـ - 1998 م).
34. القرطبي، يوسف بن عبد الله ابن عبد البر(ت 463هـ). "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد". تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري. (المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1387 هـ).
35. القرطبي، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر(ت 463هـ). "الاستذكار". تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض. (ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1421هـ - 2000م).
36. القزويني، محمد بن يزيد (ت 273هـ). "سنن ابن ماجه". تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. (دار إحياء الكتب العربية).

- (ت 311هـ). "صحيح ابن خزيمة". (بيروت: المكتب الإسلامي).
23. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر(ت 911هـ). "تنوير الحوالك شرح موطأ مالك". تحقيق: إشراف صدقي محمد جميل العطار. (ط1، دار الفكر، 1425هـ - 2005م).
24. الشافعي، محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان(ت 204هـ). "المسند". (بيروت: دار الكتب العلمية، 1400هـ).
25. الشمالي، د. ياسر. "الواضح في مناهج المحدثين". (ط2، عمان: دار ومكتبة الحامد، 2006م).
26. الشهرزوري، عثمان بن عبد الرحمن، المعروف بابن الصلاح(ت 643هـ). "رسالة ابن الصلاح في وصل بلاغات مالك". تحقيق: الشيخ عبد الله الغماري.
27. الشهرزوري، عثمان بن عبد الرحمن، المعروف بابن الصلاح(ت 643هـ). "معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح". تحقيق: نور الدين عتر. (بيروت: دار الفكر المعاصر، 1406هـ - 1986م).
28. الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد (ت 1182هـ). "توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار". تحقيق: أبي عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة. (ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1417هـ/1997م).
29. العسقلاني، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر (ت 852هـ). "تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة". تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق. (ط1، بيروت: دار البشائر، 1996م).

37. القشيري، مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت 261هـ). "صحيح مسلم". تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. (ط2، بيروت: دار إحياء التراث العربي).
38. المعافري، محمد بن عبد الله ابن العربي (ت 543هـ). "المسالك في شرح موطأ مالك". (ط1، دار الغرب الإسلامي، 1428 هـ - 2007 م).
39. النسائي، أحمد بن شعيب بن علي (ت 303هـ). "السنن الكبرى". تحقيق: حسن عبد المنعم شلي، أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط، م له: عبد الله بن عبد المحسن التركي. (ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1421 هـ - 2001 م).
40. النسائي، أحمد بن شعيب بن علي الخراساني (ت 303هـ). "عمل اليوم والليلة". تحقيق: د. فاروق حمادة. (ط2، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1406 هـ).
41. الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان بن أبي بكر (ت 807 هـ). "بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث". تحقيق: د. حسين أحمد صالح الباكري. (ط1، المدينة المنورة: مركز خدمة السنة والسير النبوية، 1413 هـ - 1992 م).